

نشرة إصدار

محينة (مارس 2016)

تأشيرة هيئة السوق المالية عدد 08 - 587 بتاريخ 23 جانفي 2008

لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وُضِعَت النشرة سابقا على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في الصندوق المشترك للتوظيف "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

هذه النشرة المحينة والنظام الداخلي للصندوق يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

"صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم"

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية ترخيص هيئة السوق المالية عدد 13-2007 بتاريخ 11 سبتمبر 2007.

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى "البرا" حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة تبلغ القيمة الأصلية للحصة الواحدة 100 دينار
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم: 25 فيفري 2008

13 مارس 2016

N° 08 - 587 / A 00 1

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد بتاريخ
مسلمة طبقا للفصل 14 من قانون هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم تحيين هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة
بنك تونس العربي الدولي

الموزع

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة

المتصرف

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة

المودع لديه

بنك تونس العربي الدولي

المسؤول عن الإعلام:

السيد خالد الزريبي

مدير عام شركة تصريف و مالية

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى لبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.

الهاتف: 36 450 450

الفاكس: 71 197 005

البريد الإلكتروني: k.zribi@cgf.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار المحينة والنظام الداخلي المحين للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة تصريف و مالية وسيط بالبورصة الكائنة بنهج جزيرة مالطة - مبنى لبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس وبشبكة وكالاتها.



الفهرس

3	1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف
3	1.1 معلومات عامة
4	2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره
4	3.1 هيكلية الحاملين الأولين للحصص
4	4.1 مراقب الحسابات
5	2. الخصائص المالية
5	1.2 الصنف
5	2.2 توجهات التوظيف
5	3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم
5	4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية
8	5.2 مكان وطريقة نشر قيمة التصفية
8	6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء
8	7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء
8	8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
9	3 طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم
9	1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية
9	2.3 قيمة التصفية الأصلية
9	3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء
11	4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
11	5.3 توزيع الأرباح
11	6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم
12	4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه والموَزَع
12	1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم
12	2.4 تقديم طرق التصرف
13	3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
13	4.4 طرق تأجير المتصرف
14	5.4 تقديم الإتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
15	6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
15	7.4 طرق التسجيل في الحساب
15	8.4 آجال الدفع
15	9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
15	10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
16	5. المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات
16	1.5 المسؤولون عن النشرة
16	2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
16	3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات
17	4.5 شهادة مراقب الحسابات
17	5.5 المسؤول عن الإعلام



1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

1.1 معلومات عامة

التسمية	:	صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم
الشكل القانوني	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	:	مختلط
النوع	:	مؤسسة توظيف جماعي في الأوراق المالية لرسملة النتائج
عنوان الصندوق	:	17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
الغرض	:	التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	:	مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	:	100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
الترخيص	:	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 13 - 2007 بتاريخ 11 سبتمبر 2007
تاريخ التكوين	:	14 فيفري 2008
المدة	:	99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين
الباعثون	:	شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة و بنك تونس العربي الدولي
المتصرف	:	شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة الكائنة ب 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
المودع لديه	:	بنك تونس العربي الدولي الكائن ب 70-72 شارع الحبيب بورقيبة - صندوق البريد عدد 1080-520 تونس سيديكس
الموزع	:	شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة الكائنة ب 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	:	25 فيفري 2008



2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره

حُدِّد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم ب 100 000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تمَّ اكتتابها وتحريرها بالكامل نقداً.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة والتخفيض فيه بإعادة شراء من قِبَل الصندوق للحصص التي تمَّ اكتتابها سابقاً. لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبه سابقاً إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى خمسين ألف دينار (50.000 د). وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوماً دون مائة ألف ديناراً (100.000 د)، فيتعيّن على المتصرف حلّ الصندوق.

3.1 هيكله الحاملين الأولين للحصص

التسمية الاجتماعية	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	%
مجمع تونس للتأمين	500	50.000	50%
شركة تصرف ومالية	200	20.000	20%
GAT للتأمين على الحياة	200	20.000	20%
سوفيقات-سيكاف	100	10.000	10%
المجموع	1000	100 000	100%

4.1 مراقب الحسابات

شركة أم س أرناست أند يونق عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، والممثلة في شخص السيد فهمي لعويرين.

العنوان : شارع الأرض - المركز العمراني الشمالي - 1003- تونس .

الهاتف : 70 749 111

الفاكس : 70 749 045

البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com

المدة : السنوات المالية 2014 – 2015 – 2016.



2. الخصائص المالية

1.2 الصنف

صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط موجه للمستثمرين القابلين لنسبة مخاطر عالية، والباحثين على مردودية عالية و ارتفاع على المدى المتوسط و الطويل للمقدار المستثمر.

2.2 توجهات التوظيف

ستكون سياسة الاستثمار في "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم" موجهة في أغلبها نحو توظيفات في أسهم مدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس وبدرجة ثانية في سندات الدين التي تصدرها الدولة، والقروض الرقاعية المصدرة عن طريق طلب عمومي للادخار أو المضمون فيها من قبل الدولة، وفي الرقاع القابلة للتحويل إلى أسهم والمصدرة عن طريق طلب عمومي للادخار وفي أسهم أو حصص مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وفي سندات دين قابلة للتداول في الأسواق الخاضعة إلى سلطة البنك المركزي التونسي.

وبناء على ذلك سيكون الاستثمار في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم كما يلي :

- من 50% إلى 80% من الموجودات في أسهم مدرجة بالبورصة،
- من 0% إلى 30% من الموجودات في الرقاع ورقاع الخزينة القابلة للتنظير ورقاع الخزينة قصيرة المدى وشهادات الإيداع وفي أوراق الخزينة المضمونة من قبل بنك،
- 5% على الأقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.
- 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم

يتم فتح عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص للعموم يوم 25 فيفري 2008

4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

يتم احتساب قيمة التصفية مرة واحدة في الأسبوع وذلك كل يوم اثنين على الساعة التاسعة صباحا، وإذا لم يكن يوم الاثنين يوم عمل، يقع احتسابها في أول يوم عمل في الأسبوع على الساعة التاسعة صباحا.

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية أسبوعية معروفة إذا ما تمت هاته العمليات يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال بالنسبة إلى العمل بنظام الحصتين (ومن الساعة التاسعة صباحا إلى الحادية عشرة والنصف صباحا بالنسبة إلى العمل بنظام الحصّة الواحدة وخلال شهر رمضان) وعلى أساس قيمة تصفية غير معروفة يقع ضبطها كل يوم إثنين على الساعة التاسعة صباحا إذا ما تمت عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء يوم الاثنين خارج الفترات الزمنية المذكورة أعلاه وخلال باقي أيام الأسبوع.

يقع ضبط قيمة التصفية للحصص بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.



يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، نخص بالذكر:

تقييم الأسهم

تُقيّم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق. وتوافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض، أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع، يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى وعتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكّل سند معين موضوع عرض وطلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية بالبورصة، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم. ويجب ذلك أيضا عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيرها على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة.

وعندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم، يُوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و على سبيل الذكر، يمكن أن يُعتمد هذا التّنزيل في السعر المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و / أو العرض على السند،
- القيمة الحسابية للسند،
- مردود السند،
- نشاط الشركة المُصدرة ومستوى توزيع الأرباح،
- درجة انتشار السند،
- عدد السندات الممسوكة وسوابق التحويلات على السند.

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

تُقيّم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاكتتاب وحق الإسناد) طبقا لقواعد تقييم الأسهم، أي بقيمة السوق.



تقييم الرّقاع والقيم المماثلة

تقيم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق اذا كانت موضوع معاملات أو إذا سُعرت بالبورصة في تاريخ حديث .
 - بثمان الاقتناء اذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تُسعر بالبورصة بثمان مغاير منذ تاريخ اقتنائها.
- يتم توزيع الفارق مقارنة مع ثمن التسديد على مدى الفترة المتبقية ويمثل هذا الفارق، حسب الحالة، زائد أو ناقص القيمة المحتملة الذي يُدرج مباشرة في الأموال الذاتية ك مبلغ غير قابل للتوزيع. ويبرز هذا الفائض أيضا كعنصر من العناصر المكوّنة للنتيجة الصافية للفترة.
- بالقيمة الحالية إذا ما قُدّر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا لثمان الاقتناء أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند وإذا بيّنت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرّر تقييم الرّقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية، يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى انخفاض في قيمة الرّقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين ان انخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى ارتفاع في قيمة الرّقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحيينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

وبصفة عامة، يجب أن يركز التقييم حسب الطريقة التحيينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المردود و المخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

يتم تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا وغير المستحقة.



5.2 مكان وطريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كل يوم عمل بالبورصة من يوم الاثنين إلى غاية يوم الجمعة، باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية، وذلك بالمقر الاجتماعي لشركة تصريف ومالية وسيط بالبورصة (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها. كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصفية، ينبغي على المتصرف الإشارة أيضا إلى قيمة التصفية السابقة.

6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء

يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول). يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية بعد طرح عمولة إعادة الشراء (حق خروج) بالنسبة للذين يقومون بإعادة شراء جزء أو كل حصصهم قبل انتهاء سنتين ابتداء من تاريخ الاكتتاب.

وتكون نسبة هاته العمولة كما يلي:

- 1% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة الشراء في أجل يقل أو يساوي سنة واحدة (1) ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
 - 0,5% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة الشراء خلال فترة تتراوح بين سنة واحدة وستين ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
- كلّ عملية إعادة شراء تتم بعد انقضاء السنتين ابتداء من تاريخ الاكتتاب، يكون ثمن إعادة الشراء مساويا لقيمة التصفية. وتُضاف عمولة إعادة الشراء إلى الموجودات الصافية للصندوق.

7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء بشبابيك شركة تصريف ومالية وسيط بالبورصة (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها.

ويتم قبول مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة حسب الأوقات التالية:

- خلال فترة العمل بنظام الحصّتين: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء.
- خلال فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وفي شهر رمضان من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تُقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بثلاث (3) سنوات.



3 طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم

1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية بدأت أول سنة مالية فعلية من تاريخ تكوين الصندوق وانتهت يوم 31 ديسمبر 2008.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حُدّد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم ب 100 000 دينار مقسما إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تمّ اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم استلام مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة تصريف ومالية، وسيط بالبورصة وبشبكة وكالاتها. إذا لم يكن للمكاتب حساب، تتولّى شركة تصريف ومالية فتح حساب لفائدته عند الاكتتاب ويقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس الحساب.

تتمّ عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على النحو التالي:

- يوم الاثنين من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة التاسعة صباحا: على أساس قيمة تصفية غير معروفة يتم احتسابها في نفس اليوم على الساعة التاسعة صباحا.
- يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال (من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحا خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية معروفة تم احتسابها في نفس اليوم على الساعة التاسعة صباحا.
- يوم الاثنين من الساعة الثانية والنصف بعد الزوال إلى غاية الساعة الخامسة مساء (من الساعة الحادية عشر والنصف صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية غير معروفة يتم احتسابها يوم الاثنين القادم على الساعة التاسعة صباحا.
- من يوم الثلاثاء إلى يوم الجمعة من الساعة الثامنة صباحا إلى غاية الساعة الخامسة مساء (من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية غير معروفة سيتم احتسابها يوم الاثنين القادم على الساعة التاسعة صباحا.

تُجسّم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء بواسطة بطاقة اكتتاب أو إعادة الشراء. ويتم تسليم البطاقة إما مباشرة إلى المكاتب أو إرسالها بأية وسيلة تترك أثرا مكتوبا ومعترفا بها من حيث البرهان والحجة.

إذا تمّت عملية الاكتتاب يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصتين (من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحا خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان) ينبغي على المستثمر تحديد عدد الحصص التي يريد اقتناءها وقيمة التصفية المعروفة المناسبة.



عند الاككتاب يوم الاثنين خارج المدة الزمنية المذكورة أعلاه، وخلال بقية أيام الأسبوع، وبما أن قيمة التصفية غير معروفة، يوقع المستثمر على بطاقة اكتتاب:

• يبين فيها عدد الحصص التي يرغب اكتتابها مع دفع المبلغ المخصص لهذا الغرض والذي، يقع احتسابه على أساس آخر قيمة تصفية وقع نشرها كقيمة تقريبية.

• أو دون تحديد عدد الحصص التي سيتم اكتتابها مع دفع المبلغ الذي يريد استثماره في الصندوق، وعند احتساب قيمة التصفية، يحدد المتصرف عدد الحصص المناسبة للمبلغ الذي دفعه المكتتب.

وفي كلتا الحالتين، تودع الأموال في حساب المكتتب المفتوح لدى شركة تصريف و مالية وسيط بالبورصة.

يجب تحرير الاكتتابات كلياً، ولا تتم عملية الاكتتاب إلا نقداً.

يتسلم حامل الحصص نسخة من بطاقة الاكتتاب حال ما يتم ضبط قيمة التصفية وبذلك تتم الاستجابة إلى طلب الاكتتاب، فيقدم أو يرسل إلى المكتتب إشعاراً بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تنفيذ عملية الاكتتاب يبين عدد الحصص المكتتبه و قيمة التصفية ومبلغ المعاملة الذي تم سحبه من حساب المكتتب.

أما فيما يتعلق بإجراءات إعادة الشراء يتم تطبيق نفس المبدأ حيث يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة الشراء يحدد فيها عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراؤها وقيمة التصفية المعروفة الموافقة إذا تمت عملية إعادة الشراء يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصتين (من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً خلال فترة العمل بنظام الحصاة الواحدة وخلال شهر رمضان). وإذا ما تمت عملية إعادة الشراء يوم الاثنين خارج المدة الزمنية المذكورة أعلاه وخلال بقية أيام الأسبوع، يبين حامل الحصص عدد الحصص التي يرغب إعادة شراؤها أو المبلغ الذي يريد الحصول عليه.

يقدم أو يرسل إلى حامل الحصص إشعاراً بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تنفيذ عملية إعادة الشراء يبين فيه عدد الحصص المعاد شراؤها وقيمة التصفية، وعند الاقتضاء مبلغ العمولات التي تم استلامها والمبلغ الصافي للمعاملة الذي سيودع في حسابه.

في حالة إلغاء مطلب اكتتاب من قبل مستثمر وذلك قبل نشر قيمة التصفية الأسبوعية، يقع إرجاع المبالغ إليه مقابل استلام البطاقة موضوع إلغاء الاكتتاب.

وإذا تعلق الأمر بإلغاء مطلب إعادة شراء، تتم العملية مقابل استلام بطاقة إعادة الشراء موضوع الإلغاء ولا يتخذ في ذلك أي إجراء بما أن حامل الحصص يبقى محتفظاً بعدد الحصص التي يمتلكها.

لا تتم إعادة الشراء إلا نقداً. يُسدد المودع لديه مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق وينجر عن هذا التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص المملوكة.



صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم

طبقا للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83- 2001 بتاريخ في 24 جويلية 2001، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص الأحقة ونصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم" بصفة مؤقتة وبعد أخذ رأي مراقب الحسابات. ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ✓ ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- ✓ إذا ما أملت مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة الى حد 50 000 دينار فيما يتعلق بإعادة الشراء.
- ✓ إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلق بالاشتراكات.

ويتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه. كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ يُنشرُ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

كما يجب أن يكون استئناف عمليات الاشتراك وإعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية وبنشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف عمولة المتصرف وعمولة المودع لديه والمعلوم الرجوع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات، وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وعمولة الوسيط بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وكل المصاريف العائدة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب المصاريف المذكورة أعلاه يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق.

ويتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الترويج والإشهار.

5.3 توزيع الأرباح

بما أن الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم قد أصبح صندوقا لرسملة النتائج، فإنه لن يقع توزيع المبالغ القابلة للتوزيع، بل ستقع رسملتها بالكامل كل سنة وذلك ابتداء من السنة المالية 2015.

6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط الصندوق وتطوره حسب الصيغ التالية :

✓ تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة بشبائيك المتصرف شركة تصرف و مالية، وسيط بالبورصة (المقر الاجتماعي والوكالات) كما يتم نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية،

✓ توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية والتقارير السنوي لنشاط

الصندوق بشبائيك المتصرف شركة تصرف ومالية، وسيط بالبورصة (المقر الاجتماعي والوكالات) وتقديمها

لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل،



- ✓ نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.
- ✓ تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف لحسابه عند الطلب من طرف شركة تصريف ومالية وسيط بالبورصة (المقر الاجتماعي والوكالات).
- ✓ يتم اعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف و ذلك طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ 01 أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها وواجبات الإعلام المنجزة عنها.

4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموعد لديه والمورع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم

تتولى شركة تصريف ومالية وسيط بالبورصة التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم طبقا لتوجيهات التوظيف المحددة للصندوق.

وقد تم ضبط سياسة الاستثمار من قبل مجلس إدارة شركة تصريف ومالية الذي عين بدوره لجنة للتصرف متكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد خالد الزريبي : مدير عام شركة تصريف ومالية،
- السيد سامي بن الشيخ: مسؤول على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية لدى شركة تصريف ومالية ومتصرف في الصندوق،
- السيد قيس قريعة: رئيس هيئة الإدارة الجماعية لدى شركة ألفا مينا.

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة قابلة للتجديد وتتحمل شركة تصريف ومالية أجر أعضائها. يقع إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقا بكل تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

تجتمع لجنة التصرف مرة واحدة في الشهر وتتولى :

- ضبط استراتيجية التصرف في محفظة الصندوق وفقا لسياسة الاستثمار المحددة من طرف مجلس الإدارة،
- متابعة تنفيذ هاته الاستراتيجية،
- إعلام مجلس الإدارة بأي اقتراح متعلق بسياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

2.4 تقديم طرق التصرف

تتمثل مهمة شركة تصريف ومالية المتصرف في الصندوق على وجه الخصوص في :

- القيام بكل المهام المتعلقة بالتصرف المالي والتجاري والإداري والمحاسبي وفقا للقوانين والتشريعات.



صندوق مشترك للتوظيف الأمانة أسهم

- وضع جميع الوسائل البشرية والمادية على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف قصد التصرف المحكم في سنداته مع السعي إلى رصد أفضل الفرص للتوظيف والإقتناء أو التفويت في السندات.
 - إعلام كل من هيئة السوق المالية والعموم بقيمة التصفية لحصص الصندوق المشترك للتوظيف.
 - وضع على ذمة حاملي الحصص في الأجل القانونية عقب اختتام السنة المالية للصندوق، القوائم المالية المختومة مصحوبة بتقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق.
 - مسك دفتر حاملي الحصص،
 - توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة من قبل المودع لديه حتى يتمكن من القيام بمهمة التدقيق والمراقبة.
- يعمل المتصرف في الصندوق في كل الأحوال لحساب حاملي الحصص ويمكنه وحده ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بالسندات التي يملكها الصندوق.
- ولا يجوز للمتصرف في أية حال الاقتراض لحساب الصندوق.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية و المادية اللازمة قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف وخاصة :

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم

4.4 طرق تأجير المتصرف

تتقاضى شركة تصرف ومالية لقاء خدمات التصرف عمولة تصرف سنوية تقدر ب 1,5% من الموجودات الصافية دون احتساب الأداءات. تُحتسب هذه العمولة يوميا وتُخصم من قيمة التصفية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم.

وتتم تسويتها الفعلية لفائدة المتصرف كل 3 أشهر عند حلول الأجل. وتشمل عمولة التصرف كلّ المصاريف المتعلقة بترويج وتوزيع الصندوق.

وعلاوة على هذه العمولة، يتقاضى المتصرف عمولة المردودية الممتازة إذا حقق الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم مردودية سنوية دنيا مستوجبة تبلغ 6%.

ويتم احتساب عمولة المردودية الممتازة التي تبلغ 10% دون احتساب الأداءات سنويا على أساس الفارق بين المردودية السنوية المسجلة و المردودية الدنيا السنوية المستوجبة.

تُحتسب هذه العمولة يوميا وتُخصم من قيمة التصفية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم. وعند كل احتساب قيمة التصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات أو عند الاقتضاء استرجاع المدخرات في صورة تسجيل مردودية أقل من نسبة



المردودية المرجوة. وحُدّد تاريخ ضبط عمولة المردودية الممتازة إلى آخر قيمة تصفية لشهر ديسمبر وتتمّ تسويتها سنويا لفائدة المتصرّف.

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرّف والمودع لديه

عُيّن بنك تونس العربي الدولي المودع لديه موجودات الصندوق المشترك للتوظيف وذلك بموجب اتفاقية مبرمة بينه وبين شركة تصرّف ومالية وسيط بالبورصة المتصرّف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم .

و بصفته المودع لديه سندات وأموال الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم ، يضطلع بنك تونس العربي الدولي بالمهام التالية:

- مسك حساب سندات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم والمحافظة على الأوراق المالية المودعة فيه وإدارتها.
- مسك الحساب الجاري للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم ،
- المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم.
- التثبت من مدى تطابق السيولة الموجودة بالصندوق والسندات المسجلة بحسابات حاملي الحصص،
- مراقبة الممتلكات الموجودة عن طريق إجراء فحص شامل للسندات المملوكة في محفظة الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم بمساعدة الوثائق التي تثبت ذلك،
- القيام بجرد للسندات وتسجيلها في الحساب الجاري أو السندات للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم ،
- الاطلاع على القوائم المحاسبية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم كلما اقتضى الأمر ذلك،
- إعادة الموجودات التي عُهدت له تبعا لتعليمات المتصرّف،
- إعلام شركة تصرّف ومالية في أقرب الأجال:
- o بالعمليات المتعلقة بالسندات المحفوظة لحساب الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم
- o بكل العمليات المنفذة المتعلقة بالسندات والأموال،
- o بكل تغيير يطرأ في حياة السندات في صورة علمها بذلك،
- كشف دوري في محفظة السندات وفي الحساب الجاري للصندوق،
- المحافظة على مداخيل الاكتتابات وتسديد مبالغ عمليات إعادة الشراء،
- قبض المرائب أو دفع المصاريف المتعلقة بسندات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم،
- مراقبة تطابق قرارات المتصرّف مع الالتزامات القانونية والنظام الداخلي وسياسة التصرف المحددة للصندوق،
- مراقبة شروط تصفية الصندوق وبصفة خاصة طرق توزيع الموجودات ومدى تطابقها مع النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم.



6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة بالمقرّ الإجتماعي لشركة تصرّف ومالية الوسيط بالبورصة وبشبكة وكالاتها وذلك حسب الأوقات التالية :

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء، خلال فترة العمل بنظام الحصّتين،
- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وشهر رمضان.

وتتمّ عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية أسبوعية معروفة إذا ما تمّت يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال في فترة العمل بنظام الحصّتين (ومن الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا في فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وخلال شهر رمضان) وحسب قيمة تصفية غير معروفة يقع ضبطها كل يوم إثنين على الساعة التاسعة صباحا إذا ما تمّت عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء يوم الإثنين خارج الفترة الزمنية المذكورة أعلاه وخلال باقي أيام الأسبوع.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

ينجرّ عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى شركة تصرّف ومالية، وسيط بالبورصة. ويسجّل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كلّ عملية اكتتاب وإعادة شراء لاحقة محتملة، يجب أن تُسجّل في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يتمّ تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع يتقاضى بنك تونس العربي الدولي عمولة سنوية تقدر بـ 0,1% (دون احتساب الاداءات) من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم مع حدّ أدنى يقدر بألف دينار (1 000 d) سنويا (دون احتساب الاداءات) ابتداء من السنة الثانية.

تُحتسب هذه العمولة يوميا وتقع تسويتها لفائدة المودع لديه كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل ويتحمّل الصندوق هذه العمولة.

10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

تقوم شركة تصرّف ومالية وسيط بالبورصة بتوزيع حصص الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة أسهم وذلك بمقرّها الاجتماعي (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها ولا تتقاضى مقابل ذلك أي عمولة.



5 المسؤولين عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5 المسؤولين عن النشرة

السيد خالد الزريبي
السيد محمد العقربي

السيد خالد الزريبي
السيد محمد العقربي

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا المعطيات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع (التراتب الجاري بها العمل والنظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) وتتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق والمتصرف فيه والمودع لديه و موزع حصصه وخصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد محمد العقربي
مدير عام بنك تونس العربي الدولي

السيد خالد الزريبي
مدير عام شركة تصريف ومالية



Compagnie Gestion et Finance
"CGF"
Intermédiaire en Bourse
Jameleddine Afghani - 1002 Tunis
Tél: 71 730 914

3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة أم س أرناست أند يونق عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، والممثلة في شخص السيد فهمي لعويرين.

العنوان : شارع الأرض المركز العمراني الشمالي 1003 تونس .

الهاتف : 70 749 111

الفاكس : 70 749 045

البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com

المدة : السنوات المالية 2014 – 2015 – 2016.



4.5 شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بإنجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة وليست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة".

AMC ERNST & YOUNG
Boulevard de la Terre
Centre Urbain Nord - 1003 Tunis
Tél: 70 49 111

5.5 المسؤول عن الاعلام

السيد خالد الزريبي

مدير عام شركة تصريف ومالية

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس

الهاتف: 36 450 450

الفاكس: 71 197 005

البريد الإلكتروني: k.zribi@cgf.com.tn

Compagnie Gestion et Financ
C. en Bourse
Intermédiaire en Bourse 1002 Tunis
Rue Jazleddine Alghani - 1002 Tunis
Tél: 71 398 874

1 3 مارس 2016

هيئة السوق المالية
تسجيل عدد 08-587/A00 بتاريخ
من طبقاً لأحكام الفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بالمساهمة العام
رئيس هيئة السوق المالية
الإمضاء صالح الصابيل

